الحاجة العلمية إلى موسوعة حديثية معاصرة

عمار بن عبدالله ناصح علوان
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، amar500000@hotmail.com

ملخص

يقدم هذا البحث مشروعاً علمياً تحتاج إليه الأمة أكثر من حاجتها للموسوعات الفقهية المكررة، فالتطور التكنولوجي الهائل في مجال البحث عن المعلومة سوف يساعد في تخريج الأحاديث من جهتي الإسناد والمتن، وعمل الوحدة الموضوعية الكبرى بين الأحاديث النبوية والآيات القرآنية من جهة وعمل الوحدة الموضوعية الصغرى بين الأحاديث النبوية نفسها، والموسوعة المقترحة سوف يصنعها النخبة من علماء الفقه والحديث لتلقى القبول عند جمهور الأمة، وغيرها من المزايا العلمية المنهجية المفقودة في المصنفات الحديثية القديمة والمعاصرة.

الكلمات الدالّة: الحديث، الموسوعة، التكنولوجي، القرآن، تخريج الحديث

Scientific Need for Contemporary Hadith Encyclopedia

Abstract

This article presents a scientific project needed by Muslims more than many frequent encyclopedias of Islamic jurisprudence (fiqh). The huge technological development in the search of information will help in citing the references of hadith in regard to the chain of narrators and the text of the hadith; and will help in working out the greater objective commonality of hadith and Quranic verses and at the lower level will help in developing the objectivity among the hadith. The proposed encyclopedia would be devised by the elite of scholars of fiqh and hadith so it can receive acceptance by the majority of Muslims, and it will carry the features of scientific methodology which are missing in the old and new collections of hadith.

Keywords: *hadith, encyclopedia, technology, the Qur'an, citing hadith*

المقدمة

إن من المآزق العلمية التي تعيشها الأمة الإسلامية اليوم التكرار في المشاريع العلمية الضخمة، كمشروع الموسوعات الفقهية التي تتكررت وما زالت تتكرر كأن الأعمال العلمية

التي تنفع الأمة قد حصرت في الموسوعات الفقهية. إن أهم ما يجب على الباحثين بيانه للأمة هو إرشادها إلى المشاريع العلمية التي تحتاجها، بغية الرقي بالبحث العلمي وتقديم أعمال تنتفع بها الأمة في العصر الحاضر و-أيضاً- الأجيال القادمة إلى إن يرث الله ومن عليها.

المزايا العلمية للموسوعة المقترحة

هل الموسوعة المقترحة سوف يقتصر عملها على جمع السنن والجوامع والمسندات في مصنف واحد؟ إن مجرد جمع السنن والجوامع في مصنف واحد يمكن أن يقوم به شخص واحد بفضل الموسوعة الالكترونية، لكن الموسوعة المقترحة سوف تجمع مزايا كل السنن أو الجوامع بإضافة إلى المزايا العلمية التي سوف تنفرد بها عن سار المصنفات الحديثية. وأما مزايا موسوعة الحديث المقترحة كما يلي:

استخدام التقنية في ضبط مفرادت المتن

يرى الباحث أن الوقت قد حان بأن تخدم السنة النبوية في عصرنا الحاضر، فيمكن أن تكون لهذه الموسوعة السبق والفضل في التجديد في تخريج الأحاديث النبوية فلا يقتصر عمل الموسوعة على جمع المتون واستحضارها، بل يتعدى أيضا إلى تخريج السند والمتن معا بفضل التطور الالكتروني، و هذه الميزة ليست ترفا علميا، بل ضرورة منهجية لدفع كثير من التعارض والإشكال، وبالمثال يتضح المراد.

كنت استشكلت كثيرا إطلاق لفظة زانية على من خرجت وتعطرت من بيتها مع أن المنهج القرآني والنبوي يصوننا عن التلفظ بهذه اللفظة حتى لو على سبيل المجاز إلا إذا وقع الزنا حقيقة بإقرار أو بشهادة أربعة شهود، فبحثت في روايات الحديث فوجدتها أربع روايات في سنن النسائي والترمذي ومسند الإمام أحمد وسنن أبي دود وهي على التوالي:

أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا ثابت وهو بن عمارة عن غنيم بن قيس عن الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية[١].

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ثابت عن عمارة الحنفي عن غنيم بن قيس عن أبي موسى: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح[٢].

– حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن ثابت يعنى بن عمارة عن غنيم عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ''إذا استعطرت المرأة فخرجت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا''. تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده جيد[٣].

– حدثنا مسدد ثنا يحيى أخبرنا ثابت بن عمارة حدثني غنيم بن قيس عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ''إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا'' قال قولاً شديد.

نلاحظ مما سبق من الروايات السابقة أن رواية الإمام يحيى بن القطان التي رواها الإمام أحمد في مسنده ورواية الترمذي هي راوية المتن . بينما رواية الإمام النسائي هي أبعد رواية عن متن الحديث النبوي فهي راوية بالمعنى إذ أدرج في النص النبوي ما ليس منه وهي لفظة فهي زانية ولم يفصل بينها وبين الراوي فعند التخريج الروايات نثبت لمتن راوية النسائي الراوية بالمعنى وباقي متون الراويات الراوية بالنص النبوي. لأن ثلاثة روايات قد جاءت بلفظ كذا وكذا وهناك مرجح آخر خارج النص وهو صيانة المسلم عن الرمي بألفاظ الزنا.

---

[١] حديث رواية النسائي، باب ما يكره للنساء من الطيب، رقم الحديث (٥٦١٢)، ٨:١٥٣. انظر إلى أحمد بن شعيب النسائي، ''سنن النسائي''، المجتبى من السنن، المحقق عبدالفتاح أبو غدة (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٦م).

[٢] حديث رواية الترمذي، باب ما جاء في كراهية خروج المرأة المتعطرة، رقم الحديث (٢٧٨٦)، ٥:١٠٦. انظر إلى محمد بن سورة الترمذي، ''سنن الترمذي''، المحقق أحمد شاكر وآخرون (مصر: الشركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م)، ١.

[٣] أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، مسند أحمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرنؤط وآخرون (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م)، ط. ١، رقم الحديث (١٩٥٧٨)، ٣٢:٣٣٩.

الفرق بين التخريج الفردي والجماعي

إن التخريج الفردي للموسوعات والمصنفات الحديثية عمل عظيم قد بذل لتخريجها جهود كبيرة، لكنه يبقى عمل فردي يحيطه الخطأ والسهو، وربما قد يشوبه الميل إلى ترجيح صحة حديث ما عند تعارض قواعد الجرح والتعديل إذا كان الحديث يوافق معتقده أو مذهبه. ونحن نعلم أن صحيح الإمام البخاري لم يكن أصح كتاب بعد كتاب الله إلا بعد عرض الإمام البخاري صححيه على علماء الأمة فتلقوه القبول، فهذا نوع من أنواع الإجماع الذي لا ينقض في أي عصر من العصور.

فأقترح في عصرنا الحاضر أن تكون موسوعة الأحاديث النبوية التي وسمتها بموسوعة العصر أن يعمل على تخريج هذه الموسوعة نخبة من علماء الحديث والفقه الذين أحاطوا إحاطة كاملة بقواعد الجرح والتعديل، وأن تبين منهجها الذي سارت عليه بخاصة في الرجال الذين اختلف فيها في الجرح والتعديل، ويستعان باستقراء راوية كل راوي المختلف في ضبطهم ليحكم عليه بالضبط أو عدمه، قد يستدرك مستدرك أنه يصعب تواجد هؤلاء العلماء في مكان واحد، فالجواب أنه يمكن أن يعرض عليهم العمل بعد كل فصل ليحاز بالقبول أو النقد، ويمكن عمل دورات اجتماعية مع كل فصل انتهى منه.

أول باب يبتدأ به في الموسوعة المقترحة

ابتدأ الإمام البخاري صححيه بالوحي وسائر كتب السنن بالطهارة، ولكي تكون الموسوعة المقترحة تجمع بين الاعتقاد والعمل فإني أقترح أن يبدأ بالموسوعة بباب العلم في الاعتقاد، لأن العلم لا بد منه قبل الطهارة، ولا يبدأ بالوحي-كما عمل الإمام البخاري- بل يبتدأ بالبشارة من سيدنا إبراهيم وموسى وعيسى ببعثة النبي محمد.

الموسوعة المقترحة تستوعب تطورات العصر

لا بد لموسوعة الحديث المقترحة أن تتميز عن غيرها بعصرية بعض الأبواب وإضافة تراجم جديدة لنوازل فقهية معاصرة، وبالمثال يتضح المقال، دأب أهل الجوامع والسن على وضع أحاديث الدجال في باب شروط الساعة أو في فتنة الدجال "فعن النواس بن سمعان

الكلابي: يقول ذكر رسول الله صلى الله عليه سلم الدجال ذات غداة، فخفض فيه، و رفع حتى ظننناه في طائفة النخل، فلما رحنا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم عرف ذلك فينا و قال: ''ما شأنكم ؟ فقلنا: يا رسول الله ذكرت الدجال الغداة فخفضت و رفعت حتى ظننناه في طائفة من النخل قال: ''إن يخرج و أنا فيكم فأنا حجيجه دونكم و إن يخرج و لست فيكم فكل امرىء حجيج نفسه و الله خليفتي على كل مسلم إنه شاب قطط لحيته قائمة كأنه شبيه العزى بن قطن فمن رآه منكم فليقرأ فواتح سورة الكهف ثم قال : أراه يخرج ما بين الشام و العراق فعاث يمينا و عاث شمالا يا عباد الله اثبتوا قلنا يا رسول الله و ما لبثه في الأرض قال: أربعين يوما يوم كسنة و يوم كشهر و يوم كجمعة و سائر أيامه كأيامكم قال: يا رسول الله فذلك الذي كسنة يكفينا فيه صلاة يوم ؟ قال: لا أقدروا له قدره قلنا: يا رسول الله فما أسراعه في الأرض...''''[٤]

فهذا الحديث الشاهد منه حين سأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم كيف يصلون إذا كان اليوم كشهر أو كالسنة ؟ كان جوابه صلى الله عليه وسلم بأن يقدروا له، فهذا الحديث لا يقتصر في تصنيفه على الملاحم والفتن بل يصنف–أيضا– في باب مواقيت الصلاة لأن الحديث السابق كان مستند الفقهاء المعاصرين بتقدير الصلاة في الأماكن القطبية التي لا تطلع فيها الشمس خلال أربعة وعشرين ساعة.

التقسيمات الجديدة التي سوف تشتمل عليها موسوعة الحديث المقترحة

من جملة المزايا التي سوف تنفرد بها الموسوعة المقترحة أن الغيبيات التي أخبرها عنها المصطفى وتحققت ما أخبر به تقسم إلى خمسة أقسام على النحو التالي:

– القسم الأول: الغيبيات التي وقعت في عصره صلى الله عليه وسلم.

– القسم الثاني: الغيبيات التي وقعت في القرون الثلاثة الأولى المفضلة.

– القسم الثالث: الغيبيات التي وقعت بعد القرون المفضلة حتى القرن الثاني عشر.

[٤] محمد بن عبدالله الحاكم، المستدرك على الصحيحين للحاكم، المحقق مصطفى عبدالقادر عطا (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ط.١، رقم الحديث (٨٥٠٤).

– القسم الرابع: الغيبيات التي وقعت بعد القرن الثاني عشر حتى عصرنا الحاضر.
– القسم الخامس: الغيبيات التي سوف تقع في المستقبل.

عمل أبواب جديدة : مثل عمل باب تحت تسمية "باب ما ورد في الشباب" ويضم الفصول التالية:

– فضل الشاب الذي نشأ في طاعة الله و ليس له كبوة .
– أمر الشباب بالزواج.
– استغلال الشباب في طاعة الله.

من مزايا الموسوعة المقترحة: الجمع بين علماء الحديث والفقه

رحم الله الأعمش حين شبه الفقهاء بالأطباء والمحدثين بالصيادلة[٥]. فالتبحر في علوم الحديث لا يلزم عنه في أغلب العلماء التبحر في متن الحديث وفقهه قال الشيخ عبدالفتاح أبوغدة–رحمه الله– تحت عنوان ''صعوبة الجمع بين الحديث و الفقه:'' تأليف الحديث وجمعه في كتاب على الأبواب الفقهية لا ينهض به إلا فقيه يدري معاني الأحاديث، ويفقه مداركها ومقاصدها ويميز بين لفظ ولفظ فيها، وهذا النمط من العلماء المحدثين الفقهاء يعد نزرا يسيرا بالنظر إلى كثرة المحدثين الرواة والحفاظ الأثبات إذ الحفظ شيء والفقه شيء آخر أميز منه وأشرف وأهم وأنفع فإن الفقه دقة الفهم للنصوص من الكتاب والسنة – عبارة أو إشارة صراحة أو كناية – وتنزيلها منازلها في مراتب الأحكام لا وكس ولاشطط ولا تهور ولاجمود وهذه الأوصاف عزيزة الوجود في العلماء قديما فضلا عن شدة عزتها في الخلف المتأخر ويخطئ خطأ مكعبا من يظن أو يزعم أن مجرد حفظ الحديث أو اقتناء كتبه والوقوف عليه يجعل من فعل ذلك فقيها عارفا بالأحكام الشرعية ودقيق الاستنباط. قال محمد بن يزيد المستملي: سألت أحمد بن حنبل عن – شيخه – عبد الرزاق – صاحب المصنف المطبوع في أحد عشر مجلدا: أكان له فقه ؟ فقال: ما أقل الفقه في أصحاب الحديث كما

[٥] محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، الثقات، إشراف محمد عبد المعيد (حيدر آباد الدكن الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٣م)، ٨:٤٦٨.

في ترجمة (محمد بن يزيد المستملي) في ''طبقات الحنابلة'' لابن أبي يعلى ٣٢٩: وجاء في ''تقدمة الجرح والتعديل'' لابن أبي حاتم (ص ٢٩٣) في ترجمة (أحمد بن حنبل) وفي ''مناقب الإمام أحمد'' لابن الجوزي (ص ٦٣) وفي ''تاريخ الإسلام'' للذهبي – مخطوط – من طريق ابن أبي حاتم في ترجمة (أحمد بن حنبل) قال إسحاق بن راهويه: كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأصحابنا فكنا نتذاكر الحديث من طريق وطريقين وثلاثة، فيقول يحيى بن معين من بينهم: وطريق كذا فأقول: أليس قد صح هذا بإجماع منا ؟ فيقولون: نعم فأقول: ما مراده؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيبقون– أي يسكتون مفحمين – كلهم إلا أحمد بن حنبل''[٦].

فعلم الحديث بحر وكذلك علم الفقه لا ينفكان بعضهما عن بعض، فيصعب إذا لم يستحيل أن يبحر الإنسان بهما معا ناهيك عن بقية علوم الآلة التي يتطلب المجتهد الإلمام بها. فإذا أردنا أن نخرج موسوعة تجمع بينهما فلا بد من الاستعانة بهما معا.

الموسوعة المقترحة سوف تخرج بنتائج استقرائية عظيمة بفضل التقنية الحديثة

رغم الإمكانيات المادية الضئيلة التي امتلكها السابقون، فيما يتعلق بالمراجع وصعوبة استقراء النصوص إلا أنهم – رحمهم الله– قد بنتائج عظيمة، بفضل صدق نياتهم وعظم مقاصدهم بخدمة السنة النبوية الشريفة، فسوف امثل بنموذج ليكون قدوة علمية لتخرج الموسوعة بأفضل النتائج الاستقرائية.

مقدمة صحيح الإمام ابن حبان نموذجاً

ضمّن الإمام ابن حبان صحيحه بمقدمة استقرائية عظيمة فبدأ فيها باستقراء الأوامر النبوية في السنن فأوصلها إلى مائة وعشرة أنواع، قال: ''تدبرت خطاب الأوامر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم، لاستكشاف ما طواه في جوامع كلمه، فرأيتها تدور على مائة نوع وعشرة أنواع، يجب على كل منتحل لسنن أن يعرف فصولها وكل منسوب إلى العلم أن

[٦] ينظر تقديم أبو غدة عبدالفتاح لكتاب مالك بن أنس الأصبحي، موطأ الإمام مالك براوية محمد بن الحسن، المحقق تقي الدين الندوي (دمشق: دار القلم، ١٩٩١م)، ١:٨.

يقف على جوامعها، لئلا يضع السنن إلا في مواضعها ولا يزيلها عن موضع القصد في سننها، فأما النوع الأول من أنواع الأوامر فهو: لفظ الأمر الذي هو فرض على المخاطبين كافة في جميع الأحوال وفي كل الأوقات حتى لا يسع أحد منهم الخروج منه بحال، النوع الثاني: ألفاظ الوعد التي مرادها الأوامر باستعمال تلك الأشياء، النوع الثالث : لفظ المر الذي أمر به المخاطبون في بعض الأحوال لا الكل النوع الرابع لفظ الأمر الذي أمر به بعض المخاطبين في بعض الأحوال لا الكل، النوع الخامس: الأمر بالشيء الذي قامت الدلالة من خبر ثان على فرضيته وعارضه بعض فعله نوع السادس لفظ الأمر الذي قامت الدلالة من خبر ثان على فرضيته قد يسع ترك ذلك الأمر المفروض عند وجود عشر خصال معلومة، فمتى وجد خصلة من هذه الخصال العشر كان الأمر باستعمال ذلك الشيء جائزا تركه، ومتى عدم هذه الخصال العشر كان الأمر باستعمال ذلك الشيء واجبا، النوع السابع: الأمر بثلاثة أشياء مقرونة في اللفظ الأول منها فرض يشتمل على أجزاء وشعب تختلف أحوال المخاطبين فيها والثاني ورد بلفظ العموم والمراد منه استعماله في بعض الأحوال، لأن رده فرض على الكفاية"[٧].

ثم استقرا بعد ذلك –رحمه الله– النواهي النبوية فوجد عددها مثل عدد الأوامر "تتبعت النواهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وتدبرت جوامع فصولها وأنواع ورودها، لأن مجراها في تشعب الفصول مجرى الأوامر في الأصول، فرأيتها تدور على مائة نوع وعشرة أنواع، النوع الأول: الزجر عن الاتكال على الكتاب وترك الأوامر والنواهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم النوع الثاني ألفاظ إعلام وكيفيتها مرادها الزجر عن ارتكابها، النوع الثالث :الزجر عن أشياء زجر عنها المخاطبون في كل الأحوال وجميع الأوقات حتى لا يسع أحد منهم ارتكابها بحال النوع الرابع الزجر عن أشياء زجر بعض المخاطبين عنها في بعض الأحوال لا الكل، النوع الخامس: الزجر عن أشياء زجر عنه الرجال دون النساء، النوع السادس: الزجر أشياء زجر عنه النساء دون الر".

ولم يكتف –رحمه الله– باستقراء الأوامر والنواهي النبوية بل خصص نوعا ثالثاً من أقسام السنن سماه إخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم عما احتيج إلى معرفته وقسمها إلى

[٧] محمد بن حبان، مقدمة ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م)، ١:١٠٥ ط.٢.

ثمانين نوعاً، فقال ''أما إخبار النبي صلى الله عليه وسلم عما احتيج إلى معرفتها فقد تأملت جوامع فصولها وأنواع ورودها لأسهل إدراكها على من رام حفظهما فرأيتها تدور على ثمانين نوعا النوع الأول إخباره صلى الله عليه وسلم عن بدء الوحي وكيفيته النوع الثاني إخباره عما فضل به على غيره من الأنبياء صلوات الله عليه وعليهم النوع الثالث الإخبار عما أكرمه الله وجل وعلا وأراه إياه وفضله به على غيره النوع الرابع إخباره صلى الله عليه وسلم عن الأشياء التي مضت متقدمة من فصول الأنبياء بأسمائهم وأنسابهم النوع الخامس إخباره صلى الله عليه وسلم عن فصول الأنبياء كانوا قبله من غير ذكر أسمائهم النوع السادس إخباره صلى الله عليه وسلم عن الأمم السالفة النوع السابع إخباره صلى الله عليه وسلم عن الأشياء التي أمره الله جل وعلا بها''[٨].

لم يكتف بذلك لكل ما سبق، بل استقرأ المباحات التي أبيح ارتكابها وكان غايته من تقسيم الأحاديث وسبرها هو تسهيل حفظ الأحاديث بعقلية سبرية فكرية ''وقد تفقدت الإباحات التي أبيح ارتكابها ليحيط العلم بكيفية أنواعها وجوامع تفصيلها بأحوالها ويسهل وعيها على المتعلمين ولا يصعب حفظها على المقتبسين فرأيتها تدور على خمسين نوعا النوع الأول منها الأشياء التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤدي إلى إباحة استعمال مثلها النوع الثاني الشيء الذي فعله صلى الله عليه وسلم عند عدم سبب مباح استعمال مثله عند عدم ذلك السبب النوع الثالث الأشياء التي سئل عنها صلى الله عليه وسلم فأباحها بشرط مقرون النوع الرابع الشيء الذي إباحه الله جل وعلا بصفة وأباحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفة أخرى غير تلك الصفة النوع الخامس ألفاظ تعريض مرادها إباحة استعمال الأشياء التي عرض من أجلها النوع السادس ألفاظ الأوامر التي مرادها الإباحة والإطلاق النوع السابع إباحة بعض الشيء المزجور عنه ..''

بعد ذلك عمد –رحمه الله–إلى استقراء أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وسبرها وبين غايته من هذا السبر، فقال: ''أما أفعال النبي صلى الله عليه وسلم فإني تأملت تفصيل أنواعها وتدبرت تقسيم أحوالها لئلا يتعذر على الفقهاء حفظها ولا يصعب على الحفاظ وعيها فرأيتها على خمسين نوعا النوع الأول الفعل الذي فرض عليه صلى الله عليه وسلم

[٨] ابن حبان، مقدمة ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ١:١٣١.

مدة ثم جعل له ذلك نفلا النوع الثاني الأفعال التي فرضت عليه وعلى أمته صلى الله عليه وسلم النوع الثالث الأفعال التي فعلها صلى الله عليه وسلم يستحب للأئمة الاقتداء به فيها النوع الرابع أفعال فعلها صلى الله عليه وسلم يستحب لأمته الاقتداء به فيها النوع الخامس أفعال فعلها صلى الله عليه وسلم فعاتبه جل وعلا عليها النوع السادس فعل فعله صلى الله عليه وسلم لم تقم الدلالة على أنه خص باستعماله دون أمته مباح لهم استعمال مثل ذلك الفعل لعدم وجود تخصيصه فيه النوع السابع فعل فصلى الله عليه وسلم مرة واحدة للتعليم ثم لم يعد فيه إلى أن قبض صلى الله عليه وسلم النوع الثامن أفعال النبي صلى الله عليه وسلم التي أراد بها تعليم أمته النوع التاسع أفعاله صلى الله عليه وسلم التي فعلها لأسباب موجودة وعلل معلومة''.

ولم يقتصر استقراء الإمام ابن حبان على أنواع الأوامر والنواهي وأفعال النبي صلى الله عليه وسلم. بل تعدى إلى استخراج بعض الأساليب النبوية في ألفاظ الوعيد . فقال ''ألفاظ الوعيد في الكتاب والسنن كلها مقرونة بشرط وهو: إلا أن يتفضل الله جل وعلا على مرتكب تلك: الخصال بالعفو وغفران تلك الخصال دون العقوبة عليها وكل ما في الكتاب والسنن من ألفاظ الوعد مقرونة بشرط وهو: إلا أن يرتكب عاملها ما يستوجب به العقوبة على ذلك الفعل حتى يعاقب إن لم يتفضل عليه بالعفو ثم يعطى ذلك الثواب الذي وعد به من أجل ذلك الفعل''.

فالإمام ابن حبان بمجهوده الفردي قد خرج-رحمه الله- بنتائج عظيمة حول أنواع الأوامر والنواهي وأفعال النبي صلى الله عليه وسلم. فهذه النتائج تستحق أن يعمل حولها دراسة أصولية بحيث تصاغ التقسيمات الأصولية من جديد على ضوء تلك المقدمة. فالموسوعة المقترحة سوف تخرج بنتائج استقرائية للأساليب النبوية ولألفاظها.

عمل الوحدة الصغرى والكبرى في الموسوعة المقترحة

من المزايا التي سوف تنفرد بها الموسوعة المقترحة عمل الوحدة الصغرى والكبرى، فالوحدة الموضوعية في السنة النبوية ألزم منها في الوحدة القرآنية، فلو تتبعنا الدراسات المعاصرة بشأن الوحدة الموضوعية وجدناها انصبت جلها في الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم، مع ما

يدخلها من التكلف في الآيات بعضها ببعض، نحا الإمام العز بن عبد السلام منحى معتدلا في مناسبة الآيات بعضها ببعض، فقال "المناسبة علم حسن ولكن يشترط فى حسن ارتباط الكلام أن يقع فى أمر متحد مرتبط أوله بآخره فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحدهما بالآخرقال ومن ربط ذلك فهو متكلف بما لا يقدر عليه إلا برباط ركيك يصان عنه حسن الحديث فضلا عن أحسنه فإن القرآن نزل فى نيف وعشرين سنة فى أحكام مختلفة ولأسباب مختلفة وما كان كذلك لا يتأتى ربط بعضه ببعض إذ لا يحسن أن يرتبط تصرف الإله فى خلقه وأحكامه بعضها ببعض مع اختلاف العلل والأسباب كتصرف الملوك والحكام والمفتين وتصرف الإنسان نفسه بأمور متوافقة و متخالفة ومتضادة وليس لأحد أن يطلب ربط بعض تلك التصرفات مع بعض مع اختلافها فى نفسها واختلاف أوقاتها"[٩].

لما كان القرآن الكريم كتاب معجز فلا ينبغي أن نبالغ بحمل مقاييس البشرية في التأليف والتصنيف على القرآن الكريم. فينبغي للباحثين أن يتوجهوا لربط الوحدة التشريعية بين القرآن الكريم والسنة النبوية على أساس مقاصد التشريع بين الكتاب والسنة.

ضرورة الوحدة الموضوعية الكبرى والصغرى

ضرورة الربط بين القرآن الكريم والسنة النبوية. مما لا يختلف فيه اثنان إن السنة النبوية شارحة ومفسرة للقرآن الكريم فمن هذا المنطلق أرى أن يكون تصنيف موسوعة الحديث المقترحة على وحدتين.

الوحدة الصغرى

أقصد بها الربط بين أحاديث السنة في الموضوع الواحد كموضوع الطلاق والنكاح والطب وغيرها من المواضي.

الفوائد المنهجية من الوحدة الموضوعية الصغرى.

[٩] بحثت عن نص الإمام العز بن عبدالسلام في كتبه، فلم أجد. ينظر ١:٢٥ محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي، البرهان في علوم القرآن، المحقق محمد أبوالفضل (بيروت: داراحياء الكتب العربية، ١٩٥٧م).

١- وضع أفضل التراجم وأبعدها عن الالتباس

كان الإمام البخاري إماما في التخريج و التبويب وفن صنع التراجم، لكن لما كان عمل التراجم هو من صنع المجتهدين، فيلحقه الخطأ والصواب، فقد أدرج الإمام البخاري-رحمه الله- حديث..." في باب العدوى فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم "لاعدوى، ولا طيرة إنما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار."[١٠]

فذاك قد يلتبس على القارئ أنه لا عدوى في نقل المرض وهذا ينافي قطعا ما أكده الطب حديثا. وينافي أيضا مفهوم باقي الأحاديث النبوية التي تثبت احتمالية انتقال العدوى بين المريض والصحيح منها الأحاديث الذي أوردها البخاري في عدم دخول الأرض الموبوءة بالطاعون- ومنها حديث "لا يورد صحيح على ممرض" فكان من فقه أبي هريرة لا يحدث بقول النبي صلى الله عليه "لا عدوى.." وإنما يحدث بحديث "لا يورد ممرض على مصح" فهذا الترك من أبي هريرة حذر من أن يشتهيه على الناس أنه لا عدوى في نقل المرضى. جاء في صحيح ابن حبان: "عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا عدوى) وحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يورد ممرض على مصح) قال أبو سلمة: فكان أبو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: لا عدوى وأقام على أن لا يورد ممرض على مصح فقال الحارث بن أبي ذئاب - وهو ابن عم أبي هريرة -: كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديث آخر قد سكت عنه كنت تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لاعدوى) فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك وقال : (لا يورد ممرض على مصح) قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لاعدوى) ولا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر قال الإمام ابن حبان رضي الله عنه: ليس بين الخبرين تضاد ولا أحدهما ناسخ الآخر ولكن قوله صلى الله عليه وسلم: (لاعدوى) سنة تستعمل على العموم وقوله صلى الله عليه وسلم: (لايورد ممرض على مصح) ويراد به الاعتقاد في استعمال العدوى أن تضر بأخيه في القصد وإن لم تضر

[١٠] حديث رواية البخاري، باب ما يذكر من شؤم الفرس رقم الحديث (٢٨٥٨)، ٥:٢١٧٨. انظر إلى محمد بن إسماعيل البخاري، "الجامع المسند الصحيح البخاري "، مصطفى ديب البغا (بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٧م)، ط.٣.

العدوى.قال أبو حاتم رضي الله عنه: ليس بين الخبرين تضاد ولا أحدهما ناسخ الآخر ولكن قوله صلى الله عليه وسلم: (لاعدوى) سنة تستعمل على العموم وقوله صلى الله عليه وسلم: (لايورد ممرض على مصح) ويراد به الاعتقاد في استعمال العدوى أن تضر بأخيه في القصد وإن لم تضر العدوى. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط

كان الأفضل أن يوضع حديث لا عدوى في باب الاعتقاد أو توضع ترجمة تبين المقصود النبوي من قوله ''لاعدوى'' –كما– عمل الإمام البيهقي في ترجمته للباب فقال ''باب لا عدوى على الوجه الذي كانوا في الجاهلية يعتقدونه من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى[١٢] ''ثم ساق الحديث'' عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا عدوى ولا طيرة رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عثمان بن عمر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس بن يزيد.''

٢– الاستدراك على بعض الأحاديث التي وضعت في أبواب غير مناسبة لها

وضع الإمام ابن داوود صاحب السنن الأحاديث التالية في باب الجهاد:

– حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن ابن زرير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ''إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.''[١٣]

وعن أبي مريم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ''إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجاتكم.'' قال الشيخ الألباني: صحيح[١٤].

---

[١١] ابن حبان، مقدمة ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ١٣:٤١٨.

[١٢] حديث رواية البيهقي، باب لا عدوى على الوجه الذي كانوا في الجاهلية، رقم الحديث (١٤٢٣٢)، ٢١٦:٧:٥. انظر أحمد بن حسين البيهقي، ''سنن البيهقي الكبرى'' (مكة المكرمة: مكتبة البار، ١٩٩٤م).

[١٣] حديث رواية ابو داود، باب في كراهية الحمر تنزي على الخيل، رقم الحديث (٢٥٦٥)، ٢٧:٣. انظر سليمان بن الأشعث، ''سنن أبي داود''، المحقق محمد محيي الدين عبدالحميد (بيروت: المكتبة العصرية، د.ت).

[١٤] أبو داود، سنن أبي داود، باب الوقوف على الدابة، رقم الحديث (٢٥٦٧)، ٢٨:٣.

– حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال ''أما بلغكم أني [قد] لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها؟'' فنهى عن ذلك. قال الشيخ الألباني: صحيح[١٥].

– حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا يحي بن آدم عن قطبة بن عبد العزيز [بن سياه] عن الأعمش عن أبي يحي القتات عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم ''قال الشيخ الألباني: ضعيف.[١٦] فكان أليق أن يفرد الإمام ابن داوود بابا خاصا بالرفق بالحيوان بدلا أن توضع تلك الأحاديث في باب الجهاد ولا عضاضة في تسمية باب الرفق بالحيوان فقد وردت في السنة النبوية كما جاء في موطأ الإمام مالك عن خالد بن معدان يرفعه: ان الله تبارك وتعالى رفيق يحب الرفق ويرضى به ويعين عليه ما لا يعين على العنف فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فأنزلوها منازلها فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها وعليكم بسير الليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار وإياكم والتعريس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات''[١٧].

الربط بين القرآن والسنة

أما الربط بين الكتاب والسنة بباب الرفق الحيوان فيربط بقوله تعالى:

وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ.

الأنعام ١٦: ٣٨

يؤكد ذلك الربط ما ورد في السنة النبوية الصحيح عن أبي هريرة : سمع رسول الله . صلى الله عليه وسلم يقول: قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه: أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح الله.''[١٨] فالنبي صلى الله عليه وسلم

[١٥] أبو داود، سنن أبي داود،، باب النهي عن الوجه والضرب، رقم الحديث (٢٥٦٤).

[١٦] المرجع السابق، ٢:٣٠.

[١٧] سعيد بن منصور، سنن أبي منصور، المحقق حبيب الرحمن الأعظمي (الهند: الدار السلفية، ١٩٨٢م)، باب ما جاء في الرفق بالبهائم في السفر، رقم الحديث (٢٦٢٠)، ٢:٢٧٩.

[١٨] محمد بن إسماعيل البخاري، الصحيح المختصر، باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق، رقم الحديث (٣٠١٩)، ٣:١٠٩٩.

عد النمل أمة من الأمم تسبح الله تعالى وقد عاتبه الله على فعله. وهذا الحديث قد ورد في صحيح البخاري لكن في باب إذا حرق الكافر المسلم هل يحرق. ولم يربطها الإمام البخاري بالآية كمنهجه في ربط الأحاديث النبوية بالآيات القرآنية.

ويفسر أبو هريرة رضي الله عنه الآية باثبات الحشر و الجزاء بين الحيوانات ثم يأمر أن تكون ترابا، فعن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة : فيقال : يحشر الخلق كلهم يوم القيامة البهائم و الدواب و الطير و كل شيء فيبلغ من عدل الله أن يأخذ للجماء من القرناء ثم يقول: كوني ترابا فذلك: ''يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا'' جعفر الجذري هذا هو ابن برقان قد احتج به مسلم و هو صحيح على شرطه و لم يخرجاه[١٩].

وهناك أثر ورد في مسند الإمام أحمد يبين لنا تمسك الصحابة بالآية إذا لم يرد في السنة النبوية شي جابر عن عبيد الله بن زياد عن ابني بسر السلميين قال: دخلت عليهما فقلت يرحمكما الله الرجل منا يركب ما سمعنا منه في ذلك شيئا فإذا امرأة قد نادت من جوف البيت أيها السائل ان الله عز وجل يقول:

وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ.

الأنعام ٦: ٣٨

فقالا هذه اختنا وهي أكبر منا وقد أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم.[٢٠]

الوحدة التشريعية الكبرى: الربط بالقرآن و بمراتب التشريع

الربط بين القرآن والسنة بالآية الجامعة لمقاصد التشريع، قوله تعالى:

إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ.

النحل ١٦: ٩٠

[١٩] الحاكم، المستدرك على الصحيحين للحاكم، باب تفسير سورة الأنعام بسم الله الرحمن رقم الحديث (٣٢٣١)، ٢:٣٤٥.

[٢٠] أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، المحقق محمد السعيد بسيوني زغلول (بيروت: دار العلمية، ٢٠٠٣م)، ط١. ٤:٤٨٠.

من يستقرأ آيات الكتاب العزيز يجدها أجمع آية لمقاصد التشريع، فالآية أوجزت مقاصد التشريع في الإسلام العدل والإحسان، فمن يستقرأ مقاصد الأحاديث النبوية يجدها أما آمرة بالعدل وهو أقل ما يجب أن يتصف به المسلم وهو ما يعبر عنه عند الفقهاء والأصوليين بالواجب، أو آمرة بمنزلة أعظم من العدل وهي مرتبة الإحسان وهي ما تدخل في دائرة الفضائل والمستحبات، فمقاصد العدل هي المرتبة الدنيا التي يطالب بها المسلم في جميع شؤونه الحاكم في رعيته والزوج في زوجته وبين أولاده، فالمسلم مطالب بالعدل حتى مع البهائم العجم.

تطبيقات العدل على حق الجار

تغليظ تحريم عرض و مال الجار: فقد جاءت الأحاديث بتغليظ تحريم انتهاك عرض ومال الجار فعن المقداد بن قال: سأل رسول الأسود الله صلى الله عليه وسلم أصحابه عن الزنى قالوا حرام حرمه الله ورسوله فقال لأن يزنى الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزنى بامرأة جاره وسألهم عن السرقة قالوا حرام حرمها الله عز وجل ورسوله فقال لأن يسرق من عشرة[٢١].

الإحسان إلى الجار: إهدائه من فضل مرقه أبي ذر قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث أسمع وأطيع ولو لعبد مجدع الأطراف وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر أهل بيت من جيرانك فاصبهم منه بمعروف وصل الصلاة لوقتها فإن وجدت الإمام قد صلى فقد أحرزت صلاتك وإلا فهي نافلة.

حديث جمع بين العدل إلى الجار و الإحسان إليه. فعن عطاء الخراساني عن أبيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: من أغلق بابه دون جاره مخافة على أهله و ماله فليس ذاك بمؤمن و ليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه أتدري ما حق الجار إذا استعانك أعنته و إذا استقرضك أقرضته و إذا افتقر عدت عليه و إذا مرض عدته و إذا أصابه خير هنأته و إذا أصابته مصيبة عزيته و إذا مات اتبعت

[٢١] محمد بن إسماعيل البخاري، الأدب المفرد، المحقق محمد فؤاد عبدالباقي (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٩م)، رقم الحديث (١٠٣)،١:٥٠.

جنازته و لا تستطيل عليه بالبناء تحجب عنه الريح إلا بإذنه و لا تؤذيه بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها و إن اشتريت فاكهة فاهد له فإن لم تفعل فأدخلها سرا و لا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولد ه أتدرون ما حق الجار و الذي نفسي بيده ما يبلغ حق الجار إلا قليلا ممن رحم الله فما زال يوصيهم بالجار حتى ظنوا أنه سيورثه ثم قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم: الجيران ثلاثة فمنهم من له ثلاثة حقوق و منهم من له حقان و منهم من له حق فأما الذي له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حق الجار و حق الإسلام و حق القرابة و أما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار و حق الإسلام و أما الذي له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار قلنا يا رسول الله نطعمهم من نسكنا؟ قال لا تطعموا المشركين شيئا من النسك سويد بن عبد العزيز و عثمان بن عطاء و أبوه ضعفاء غير أنهم غير متهمين بالوضع و قد روى بعض هذه الألفاظ من وجه آخر ضعيف[٢٢].

نموذج تطبيقي للوحدة الكبرى "ربط الأحاديث النبوية بمصالح التشريع"

أشار الإمام الشاطبي إلى العلاقة بين الكتاب والسنة في بيان مصالح التشريع"... منها النظر إلى ما دل عليه الكتاب في الجملة وأنه موجود في السنة على الكمال زيادة إلى ما فيها من البيان والشرح وذلك أن القرآن الكريم أتى بالتعريف بمصالح الدارين جلبا لها والتعريف بمفاسدهما دفعا لها وقد مر أن المصالح لا تعدو الثلاثة الأقسام وهى الضروريات ويلحق بها مكملاتها والحاجيات ويضاف إليها مكملاتها والتحسينيات ويليها مكملاتها ولا زائد على هذه الثلاثة المقررة في كتاب المقاصد وإذا نظرنا إلى السنة وجدناها لا تزيد على تقرير هذه الأمور فالكتاب أتى بها أصولا يرجع إليها والسنة أتت بها تفريعا على الكتاب وبيانا لما فيه منها فلا تجد في السنة إلا ما هو راجع إلى تلك الأقسام فالضروريات الخمس كما تأصلت في الكتاب تفصلت في السنة فإن حفظ الدين حاصله في ثلاثة معان وهى الإسلام والإيمان والإحسان فأصلها في الكتاب وبيانها في السنة ومكمله ثلاثة أشياء وهى الدعاء إليه بالترغيب والترهيب وجهاد من عانده أو رام إفساده وتلافي النقصان الطارئ في أصله وأصل هذه في الكتاب وبيانها في السنة على الكمال وحفظ النفس حاصله في ثلاثة

[٢٢] البيهقي، شعب الإيمان، ٧:٨٣.

معان وهى إقامة أصله بشرعية التناسل وحفظ بقائه بعد خروجه من العدم إلى الوجود من جهة المأكل والمشرب وذلك ما يحفظه من داخل والملبس والمسكن..''[٢٣]

مقاصد حفظ النفس "الضروريات"

جاء التغليظ في تحريم قتل النفس بغير حق مطلقا سواء وقع هلاك النفس من الغير أو وقع هلاكها من ذات الإنسان، فمن حرص الإسلام على الحفاظ على النفس أن أوجب القصاص على القاتل قال تعالى:

وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ.

البقرة ٢: ١٧٩

وقال تعالى:

وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ.

الأنعام ٦: ١٥١

وحفظ النفس أيضاً بتحريم الانتحار قال تعالى:

وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا.

النساء ٤: ٢٩

الربط بين الكتاب والسنة في حفظ النفس "الضرويات"

جعلنت السنة النبوية قتل النفس بغير حق من الكبائر العظام التي تقترن بالشرك بالله وعقوق الوالدين. ''فعن أنس بن مالك سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور.''[٢٤] ومن يستقرأ الأحاديث النبوية في كبائر الذنوب يجدها سبعا إذا اتسعت في بعض الرويات وثلاثة إذا ضاقت. و حصرت حل دم المسلم بثلاث فعن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يحل دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك دينه

[٢٣] إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، المحقق مشهور حسن آل سلمان (د.م: دار ابن عفان، ١٩٩٧م)، ٤:٣٤٦.

[٢٤] البخاري، الصحيح المختصر، باب عقوق الوالدين، رقم الحديث (٥٩٧٦)، ٢:٩٢٩.

المفارق أو الفارق الجماعة أم قاتل نفسه وهو المنتحر فأرى أن الوعيد قد جاء فيه أشد من قاتل غيره سواء في القرآن الكريم أو في السنة النبوية المطهرة وما ذلك إلا أن قتل الغير يردعه حد القصاص بينما قاتل نفسه لا يردعه سوى الوعد الشديد بالعقاب في الآخرة فعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ''من خنق نفسه في الدنيا فقتلها خنق نفسه في النار ومن طعن نفسه طعنها في النار ومن اقتحم فقتل نفسه اقتحم في النار'' قال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح[٢٥].

''الحاجيات'': فقد جاءت الأحاديث النبوية أن من قتل دون نفسه فهو شهيدومن قتل دون عرضه فهو شهيد فقد جاء في مصنف عبدالرازق عن ابن عباس–رضى الله عنهما– أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل دون نفسه حتى يقتل فهو شهيد ومن قاتل دون أهله حتى يقتل فهو شهيد ومن قتل في حب الله فهو شهيد،[٢٦] والأمر النبوي جاء بالمنع من دخول الأرض الموبوءة بالطاعون وعدم الخروج من الأرض الموبوءة فهذه الأوامر النبوية هي من الحاجيات التي لا بد للبشرية من التقيد بها من أجل المحافظة على النفوس بعدم انتقال العدوى .فعن أسامة بن زيد–رضى الله عنهما–أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ''الطاعون آية الرجز ابتلى الله عز وجل به ناسا من عباده فإذا سمعتم به فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تفروا منه[٢٧].

التحسينيات في حفظ النفس: جاءت كثير من الأوامر النبوية بحفظ النفس على وجه التحسينيات منها ألا يوقد السراج وقت النوم، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، رفعه، قال ''خمروا الآنية، وأوكوا الأسقية، وأجيفوا الأبواب واكفتوا صبيانكم عند العشاء، فإن للجن انتشارا وخطفة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت''[٢٨].

---

[٢٥] ابن حبان، باب ذكر تعذيب الله عز و جلا في النار القاتل، رقم الحديث (٥٩٨٧)، ١٣:٣٢٧.

[٢٦] عبدالرازق بن همام، مصنف عبدالرازق، المحقق حبيب الرحمن الأعظمي (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٢م)، ط٢. باب من قتل دون ماله فهو شهيد، رقم الحديث (١٨٥٧٠)، ١٠:١١٦.

[٢٧] مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، المحقق محمد فؤاد عبدالباقي. باب الطاعون والطيرة والكهانة، رقم الحديث (٢٢١٨)، ٤:١٧٣٧.

[٢٨] محمد بن إسماعيل البخاري، الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحل والحرم، رقم الحديث (٣٣١٦)، ٤:١٢٩.

انظر – رحمك الله – في هذا الحديث فإن فيه حفظ النفس من جميع أجناس الفسقة:

١– من غدر فسقة الإنسان. ذلك بتوصيد الأبواب.

٢– من غدر فسقة الجان .ذلك بمنع الصبيان من خروج وقت العشاء

٣– من غدر فسقة الحيوان. ذلك بإطفاء المصابيح حذر من فسويقة القوارض.

مما جاء من التحسينيات بالأمر بحفظ النفس نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اشارة بالسلاح خشية من الزلل والخطأ . فعن أبي هريرة–رضي الله عنه–قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ''لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار'' .

أهمية الوحدة الصغرى والكبرى في ترتيب التاريخ التشريعي

إن الفوائد العلمية التي تخرج منها الوحدة الموضوعية كثيرة منها ترتيب التاريخ التشريعي بين القرآن والسنة وربط مقاصد التشريع القرآني بالسنة النبوية، وما ذكرت كان نظريا قبل البدء بالعمل، أما بعد الانتهاء من العمل سوف تكون فوائد علمية أخرى تنظم العلاقة التشريعية بين الكتاب والسنة.

الخاتمة

إن أهمية الموسوعة الحديثية يفوق أهمية أي مشروع علمي آخر بخاصة الموسوعةالفقهية التي تتكررت من غير جدوى علمية.

١– إن العمل الجماعي في تخريج أحاديث الموسوعة سوف يلقى قبولا عند الأمة، بخلاف العمل الفردي الذي يتخلله القصور، ودخول الهوى، وعدم القبول من مجموع الأمة.

٢– إن الموسوعة المقترحة ليست ترفا علميا، بل حاجة ماسة تقتضيها تطورات العصر وتستفيد من تقنياته.

٣– بيان إن الحاجة إلى الوحدة الموضوعية في الحديث النبوي أكثر منها من الوحدة الموضوعية في القرآن الكريم، لأن كتاب الله تعالى معجز فلا نحمل المقاييس البشرية عليه.

٤- أهمية الوحدة الموضوعية الصغرى والكبرى في الحديث النبوي في فهم التكامل التشريع الإسلامي وربطه بالمصدر التشريع الأول ''القرآن الكريم''.

٥- نبّه هذا البحث إلى أهمية مقدمة الإمام ابن حبان الاستقرائية، ليصاغ باب الأوامر والنواهي وأفعال النبي صلى الله عليه وسلم في علم الأصول من جديد على ضوء تلك المقدمة.

المصادر والمراجع

أبو غدة عبدالفتاح لكتاب مالك بن أنس الأصبحي، موطأ الإمام مالك براوية محمد بن الحسن، المحقق تقي الدين الندوي. دمشق: دار القلم، ١٩٩١م.

ابن حبان، محمد. مقدمة ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م.

ابن حبان، محمد بن حبان. الثقات. إشراف محمد عبدالمعيد. حيدر آباد الدكن الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٣م.

الأشعث، سليمان بن. سنن أبي داود، المحقق محمد محيي الدين عبدالحميد. بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.

البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع المسند الصحيح البخاري، المحقق مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير، د.ت.

البخاري، محمد بن إسماعيل. الأدب المفرد، المحقق محمد فؤاد عبدالباقي. بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٩م.

البيهقي، أحمد بن الحسين. شعب الإيمان، المحقق محمد السعيد بسيوني زغلول. بيروت: دار العلمية، ٢٠٠٣م.

البيهقي، أحمد بن حسين. سنن البيهقي الكبرى. مكة المكرمة: مكتبة البار، ١٩٩٤م.

الترمذي، محمد بن سورة. ''سنن الترمذي''، المحقق أحمد شاكر وآخرون. مصر: الشركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م.

القشيري، مسلم بن الحجاج. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم. المحقق محمد فؤاد عبدالباقي. بيروت: دارالتراثالعربي، د.ت.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. الموافقات، المحقق مشهور حسن آل سلمان. د.م: دار ابن عفان، ١٩٩٧م.

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل. مسند أحمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرنؤط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م.

الزركشي، محمد بن عبدالله بن بهادر. البرهان في علوم القرآن، المحقق محمد أبوالفضل. بيروت: داراحياء الكتب العربية، ١٩٥٧م.

منصور، سعيد بن. سنن أبي منصور، المحقق حبيب الرحمن الأعظمي. الهند: الدار السلفية، ١٩٨٢م.

همام، عبدالرازق بن. مصنف عبدالرازق، المحقق حبيب الرحمن الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٢م.